

الرقم:  
التاريخ:  
الموضوع:



# دليل الترامات جمعية التنمية الأسرية بمحافظة رفحاء " ملاذ "

بالأنظمة واللوائح والسياسات المتعلقة بمكافحة  
غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله



**تلتزم الجمعية بمراعاة الأحكام التي تضي بها الأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية ذات الشق المالي، ومنها :**

- ١- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) (وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ)
- ٢- نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) (وتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ)
- ٣- اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء هـ/١٤٤٠/٢/٥ (وتاريخ ٢٢٨).
- ٤- اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة غسل الأموال الصادرة بموجب قرار رئاسة أمن الدولة رقم هـ/١٤٣٩/٢/١٩ (وتاريخ ١٤٥٢٥)
- ٥- دليل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب / مؤسسة النقد العربي السعودي - ربيع الأول ١٤٤١هـ
- ٦- الدليل الإرشادي لمكافحة غسل الأموال / وزارة التجارة - جماد الأول ١٤٤٠هـ.

**كما تلتزم الجمعية بتطبيق اللوائح والسياسات الداخلية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله، والتي أقرها مجلس الإدارة على كافة المستويات الإدارية، وهي:**

- ١- سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم الإرهاب
- ٢- سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله
- ٣- الدليل التنظيمي لمكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله
- ٤- الإجراءات التي تلتزم بها الجمعية إذا توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه بعملية غسل الأموال
- ٥- الإجراءات التي تلتزم بها الجمعية لتجنب تنبيه العميل عن غسل الأموال.
- ٦- سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٧- دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسل الأموال.
- ٨- التدابير الاحترازية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم وتمويل الإرهاب.



جمعية التنمية الأسرية  
بمحافظة رفحاء

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

تلتزم الجمعية بإقامة البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الأرباب وتمويله وغسل الأموال - موجودة في برامج التوعية والتدريب على الموقع الإلكتروني للجمعية.

وعليها وبوجه خاص اتخاذ الآتي:

- 1- الاحتفاظ في مقرها بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات المالية وصور وثائق الهويات الوطنية للمتعاملين معها لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء التعامل
- 2- تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام الوثائق الأصلية والبيانات أو المعلومات المستقلة والموثوقة وتحديد هوية المستفيد الحقيقي واتخاذ إجراءات معقولة للتحقق منها
- 3- تحديث المعلومات والبيانات والمستندات بصفة مستمرة
- 4- إيجاد سياسات وإجراءات وضوابط داخلية صارمة لمكافحة أي محاولات لأغراض غير قانونية أو غير شرعية ولضمان حماية العملاء
- 5- الامتثال باللوائح والإرشادات المعمول بها في المملكة
- 6- إجراء عمليات تدقيق دورية مستقلة بواسطة جهات متخصصة ومعترف بها.
- 7- تنفيذ برامج تدريبية مستمرة لجميع العاملين بالجمعية وعلى كافة المستويات
- 8- يكون المسؤول المالي مسؤولاً عن آليات كشف أي من الجرائم المنصوص عليها في نظامي مكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله.

• أعضاء مجلس الإدارة :

الاسم	التوقيع
1- مياح بن عقيل الشمري	
2- فوزي بن خليف الشمري	
3- سعد بن دبيجان الشمري	
4- د. عطالله بن جضعان العنزي	
5- رضى بن مضحي الشمري	